

[يقطع فانه لعم اذا كان في اذنه حزر ماع يئن فابعد ملتذ بالانوار اذا
 جمع فيه الحبه والنزفان منه هاجمه وليس عليه علق حس في منه
 سارق ايقطع قال لعم وكذا للاشبهه اذا اوالها التاج وان كان من
 حبه ان غير النذر وليس عليه بظان ولا علق ويات الحلقا فيه
 يوتق وسرفه حقه سارق انه يقطع قال ومن اخذ غير ما ليس
 او شوب ملقى على حصره قطع فلتع **فالتشابه** اذا خرج الذئب
 من الغير ايقطع قال لعم ان الغير حزر لا يصبه قال **فمن سرف**
 حصر المشبهه او زنيه او خفاء بله ملحق به القطع قطع في شرايين
حبيب فلتع **فمن سرف** حمله حفيظه ومبجأ تر قال قال
 مالك للقطع اذا كانت فابتت وهو قوله مالك ما انك ومن سرف
 في عا فابعد التخل فذجه الاسم لم يقطع وان كان في حزر وان
 كان حبه فلا قطع واخرى وسرف فان فيه القطع قال ولا قطع
 في تر معلق ولا في تر ليست جبل فله اني الفاسح والقطع كما من سرف
 حيا حيا اكان او غير حيا **فالتشابه** كانه اني حبيب
 وسمعت اصبغ بقوله ومن قوله عن دارتم وعليها سرف حيا وتر كحا
 ترعا بسرف السرح ليقطع سارعه ان كثرها ليس حزر بل عليه وانما
 في ذلك بمنزلة من وجد حيا صورا الجرح من حزره بسرفه تبا به وهو
 لا يرفع عن نفسه لغيره فلا قطع كما من سرفه فلتع **فالتشابه** لا يصح بل جرح
 يحمه الزرع ويشركه في المذاق اياها وهو يوطئ بسرفه من بقال اما
 اشميت وابن ظام في اني لا يقطع من سرفه من ماله ان الفاسح
 بقال لا يقطع لان البعد ان ليس بمنزلة العوز قال اصبغ وبنز القول
 اقول قال ابن الفاسح قال مالك ومن سرفه وهو حرم موسر ثم اخذ
 بقتل يرا وفذ كان استنطاق السرفه في حبه بسرفه اني لا يقطع
 فلتع **فمن سرف** وهو موسر ثم اخذ وهو موسر قطع
 ولي يوقد منه ينيه وانما يوقد منه اذا السرفه وهو موسر فتمله |

به ذلك

به ذلك اليس ان قطع وهو الذي يضمن السرفه ان كان قطع
 استحلها فلتع **فمن سرفه** عليه بسرفه استحلها فله ان كان
 قطعها هو صوما به الاستحلال وشوب وان كان كما في غير ذلك لم يرض
 له وحذ قال مالك في امره ان تحت ان ملائنا بامع حركته ولم يقطع
 في ذلك الا بقولها فان لغيره المرأة ان كانت فالتع **فالتشابه** لا يشار
 اليه بالعمى وان كان مما يشاء اليه بله كشيء الامع **فمن سرف**
 وفذ من اء اعما على يد بسرفه ان كان الذم على من اهل
 العطل والذئب رايت ان يؤذي الذمى (ادامو حيا لا يباع الا بالالسبه
 فلتع اهل الفصل والذئب فلتع **فمن سرفه** من العوز بضعه الضرب
 او السجى او بضعه التمديد فله قال مالك من افر بضعه التمديد يذابيل
 فلتع **فمن سرف** وحده جرحه واخره السرفه او اخرج الفصيل
 ان كان اء اعما عليه يقتل ابعاع عليه اء اعما الا ان يعرفه اء اعما
 لا يباع شيئا من جرحه بضعه المناع ائتمه بقتل او بقتل غيره
 خال الا اذا يباع بوجه يذره السلطان فلتع **فمن سرفه** الفصيل
 والضرب ثم تمتع افر اء اعما ان كان افر في بضعه ائتمه مكفوفه
 يعرفه فلا جرح ان يباع عليه اء اعما الا ان يعرفه اء اعما
 ما افر به وكين والراج يقطع فلتع **فمن سرفه** اء اعما ان افر في بضعه
 التثويب وهو لم يرضه عن افره فان لا اري ان يجل منه ويجبى
 حتى يبيتر الامر فلتع **فمن سرفه** ان يقطع لسارق فله ان يقطع
 بلا السلطان فله اء اعما من اء اعما من اء اعما وانما طاعت
 زلته فلا يباع ان يستمع له حاله يقطع الامع او بضعه الشرب (و
 العرس واذا من فذ عوز الشرب ولا اري ان يستمع له اء اعما **باب**
من حذ ولا العماريين **فقال** السخون فلتع **فمن سرفه**
 الفاسح **فمن سرفه** من اء اعما من اء اعما من اء اعما السليل
 الا انه لم يقتل ولا اخذ ملا باءه ما يصنع به فله قال مالك